

حابس، ومالك بن عوف النصري، كل واحد منهم مائة بعير، وأعطى دون المائة رجالاً، منهم: مخرمة بن نوفل الزهري، وعمير بن وهب، وهشام ابن عمرو، وسعيد بن يربوع، وأعطى العباس بن مزداس أباعر، فسخطها وقال:

كَانَتْ نِهَابًا تَلَا فَيْئُهَا بَكَرِي عَلَى الْمُهْرِ فِي الْأَجْرِعِ
وَإِقْظَايَ الْقَوْمَ أَنْ يَرْقُدُوا إِذَا هَجَعَ النَّاسُ لَمْ أَهْجِعِ
فَأَصْبَحَ نَهَبِي وَنَهَبُ الْعُبَيْدِ بِدَ بَيْنَ عَيْنَيْتِ وَالْأَقْرِعِ
وَقَدْ كُنْتُ فِي الْحَزْبِ ذَا تُدْرٍ فَلَمْ أُعْطَ شَيْئًا وَلَمْ أُمْنَعِ
إِلَّا أَفَائِلَ أُعْطِيَتْهَا عَدِيدَ قَوَائِمِهَا الْأَرْبَعِ
وَمَا كَانَ حِضْنٌ وَلَا حَابِسٌ يَفُوقَانِ مِزْدَاسَ فِي الْمَجْمَعِ
وَمَا كُنْتُ دُونَ أَمْرِي مِنْهُمَا وَمَنْ تَضَعَ الْيَوْمَ لَا يُرْفَعِ
فَأَعْطَاهُ حَتَّى رَضِيَ .

وقال رجل من الصحابة: يا رسول الله أعطيت عيينة والأقرع وتركت جعيل بن سراقه. فقال رسول الله، (ﷺ): والذي نفسي بيده لجعيل خير من طلاع الأرض رجالاً كلهم مثل عيينة والأقرع ولكني تألفتها ووكلت جعيلاً إلى إسلامه.

وقيل: إن ذا الخُوَيْصِرَةَ التميمي في هذه القسمة قال لرسول الله، (ﷺ): إنك لم تعدل اليوم. فقال رسول الله، (ﷺ): ومن يعدل إذا لم أعدل؟ فقال عمر بن الخطاب: ألا نقتله؟ فقال: دعوه، ستكون له شيعة يتعمقون في الدين حتى يخرجوا منه كما يخرج السهم من الرمية. وقيل: إن هذا القول إنما كان في مالٍ بعث به علي من اليمن إلى رسول الله، (ﷺ)، فقسمه بين جماعة، منهم: عيينة والأقرع وزيد الخيل.